



الموضوع

دعوى فرز  
وتجنيب

بناء على طلب  
الطالب وتحت  
مسئوليته

وكيل الطالب

أحمد إبراهيم  
محمد  
المحامى

انه في يوم الموافق \ ٢٠١٩ \ الساعة

بناء على طلب السيدة/ ..... ومحلها المختار  
مكتب الأستاذ / احمد إبراهيم محمد المحامى، الكائن مقره في الفيلا رقم  
٩ البنفسج منطقه ٧- التجمع الأول - القاهرة الجديدة - القاهرة.

أنا محضر محكمه الجزئية قد انتقلت في التاريخ  
المذكور أعلاه وأعلنت كلا من:

١-ورثة السيد / .....

٢-السيد / .....

٣-السيدة / .....

٤-السيدة / .....

٥-السيدة / .....

٦-السيدة / .....

والمقيمين في/.....

مخاطبا مع / .....

وأعلنتهم بالآتي

- بموجب قرار وراثه رقم ..... لسنة ..... محكمة ..... لشئون  
الاسرة تمتلك السيدة / ..... حصة على الشيوخ

في العقار الأول الكائن في.....  
والعقار الاخر.....

حيث نص قرار الوراثة رقم ..... لسنة ..... محكمة ..... لشئون  
الاسرة (تحقق لدينا وفاه المرحوم / .....

بتاريخ / / وانحصر ارثه الشرعي في زوجته .....  
1\8 ثمن التركة فرضا وفي أولاده البالغ /.....،.....،

.....، .....، يستحقون باقى التركة تعصيبا  
للذكر مثل حظ الانثيين فقط.

وحيث يهم الطالبة انهاء حاله الشيوخ هذه ليتمكن كل شريك من الانتفاع  
بحصته المفترزة وبما انهم لم يتمكنوا من التقسيم بالاتفاق الامر الذي اضطر الطالبة الى رفع

هذه الدعوى طبقا لنص المادة ٨٣٦ من القانون المدني والتي تنص على انه :

١- "إذا اختلف الشركاء في اقتسام المال الشائع، فعلى من يريد الخروج من الشيوخ أن يكلف  
باقي الشركاء الحضور أمام المحكمة الجزئية".



٢- "وتندب المحكمة إن رأت وجها لذلك، خبيراً أو أكثر لتقويم المال الشائع وقسمته حصصاً إن كان المال يقبل القسمة عينا دون أن يلحقه نقص كبير في قيمته".  
وكذلك نص المادة ٤٦٤ من قانون المرافعات التي تنص على انه:  
"إذا أمرت المحكمة ببيع العقار المملوك على الشئوع لعدم إمكان القسمة بغير ضرر يجرى بيعه بطريق المزايمة بناء على قائمة بشروط البيع يودعها قلم كتاب المحكمة الجزئية المختصة من يعنيه التعجيل من الشركاء".

لذلك تلتبس الطالبة الحكم لها بالآتي:

- ١- فرز حصتها من الميراث بما انها لم تتمكن من التقسيم بالاتفاق.
- ٢- استلام حصتها من الميراث لأنها لم تتمكن أيضاً من استلامها من باقي الورثة بالاتفاق الامر الذي اضطر الطالب لرفع هذه الدعوي.

### بناء عليه

انا المحضر سالف الذكر قد انتقلت الي حيث اقامت المعن اليهم وسلمتهم صورة من هذه العريضة ونبهت عليهم بالحضور الي مقر محكمة القاهرة الكلية الكائن مقرها التجمع الخامس القاهرة الجديدة بجوار مركز الخدمات الدائرة ( ) مدني جزئي ..... وذلك في الجلسة التي سوف تنعقد علنا في تمام الساعة الثامنة صباحا وما بعدها في يوم ..... الموافق / / لسماع الحكم بالآتي:  
أولاً/فرز حصة المدعية من الميراث بما انها لم تتمكن من التقسيم بالاتفاق.  
ثانياً/استلام حصتها من الميراث لأنها لم تتمكن أيضاً من استلامها من باقي الورثة مع ألتزام المدعي عليهم بالمصاريف ومقابل أتعاب المحاماة.  
ولأجل العلم/